قانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٧

بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(مادة ١)

اعتبارا من ١٩٩١/٥/٤ :

اولا - تكون فئات الضريبة العامة على المبيعات على السلع المبينة بالجدول رقم (أ) المرافق وفقا للفئات المحددة قرين كل منها .

ثانيا - تضاف إلى الجدول رقم (١) المرافق للقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون الضريبة العامة على المبيعات السلع المبينة بالجدول رقم (ب) المرافق بالفئات المحددة قرين كل منها .

ثالثا - تعفى من الضريبة العامة على المبيعات السلع المبينة بالجدول رقم (ج) المرافق .

(مادة ٢)

اعتبارا من ١٩٩١/٥/٢٩ :

اولا - يضاف إلى (أولا) من الجدول رقم (أ) المرافق لهذا القانون بند جديد برقم (١١) ، نصه الآتى :

« قضبان وعيدان من حديد للبناء ، وخردة وفضلات من حديد صب أو حديد أو صلب ، بلوم وبليت » .

ثانيا - يحـذف البند (١٣) من الجـدول رقم (١) المرافق للقـانون رقـم ١١ لسنة١٩٩١ المشار إليه .

(مـادة ٣)

اعتبارا من ١٩٩٢/٣/٥ :

اولا - يعـدل المسلسـلان رقـما ٤ ، ٧ من الجدول رقم (١) المرافق للقـانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشار إليه وفقا لما هو مبين بالجدول (د) المرافق لهذا القانون .

ثانيا - تعـدل فئـة الضريبـة الواردة قـرين المسلسـل رقم (٣) من الجدول رقم (٢) المرافق للقـانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشـار إليـه ، لتكون (١٠٪) وتضـاف إلى هذا الجدول الخدمات الواردة بالجدول (هـ) المرفق بهذا القانون .

(مـادة ٤)

اعتبارا من ١٩٩٣/٧/٢٩ :

يعدل الجدول رقم (أ) المرافق لهذا القانون ، على النحو التالى :

اولا - تحذف البنود أرقام ٢ ، ٤ ، ١٠ من الفقرة (أولا) .

ثانيا - تلغى الفقرتان (ثانيـا) و(ثالثـا) ويحل مـحلهـما الفـقرة (ثانيـا) بالسلع الواردة بها والمنصوص عليها بالجدول رقم (و) المرفق بهذا القانون وتكون الضريبة عليـها بواقع (٢٥٪) .

ثالثا - تعـدل فئة الضريبة المقررة على البند (أ) فقرة (٢) من المسلسل رقم (٥) الوارد بالجدول رقم (١) المرافق للقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشار إليه ، لتكون ٧٥٪ بحد أدنى ١٦ جنيها عن كل كيلو جرام صافى .

رابعا - تـضـاف إلى الجـدول رقم (٢) المرافـق للقـانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشار إليه ، الخدمات الواردة بالجدول رقم (ز) المرافق لهذا القانون .

(مـادة ٥)

اعتبارا من ١٩٩٣/٧/٢٩ :

يحـذف البنـد (١٧) من الجـدول رقم (ج) المرافق لهـذا القـانون ، ويعـدل البندان (١٥ ، ١٦) منه ، على النحو الآتى :

(١٥) كتب ، ومذكرات جامعية .

(١٦) صحف ومجلات .

(مـادة ٦)

اعتبارا من ١٩٩٣/٨/٦ :

تعدل فئة الضريبة على خدمات استخدام الطرق (مسلسل رقم ١٥) الواردة بالجدول رقم (ز) المرافق لهذا القانون لتكون (١٠٪) بحد أدنى ٢٥ قرشا .

(مـادة ٧)

اعتبارا من ١٩٩٤/٢/١٤ :

يضـاف إلى الجـدول رقم (٢) المرافق للقـانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشـار إليـه ، البندان الآتيان :

١٦ - خدمة الوساطة لبيع العقارات قيمة الخدمة (١٠٪) .

١٧ - خدمة الوساطة لبيع السيارات قيمة الخدمة (١٠٪) .

(مـادة ٨)

اعتبارا من ١٩٩٥/٢/٢٣ :

تزاد بواقع (٥٪) من القيمة فئات الضريبة العامة على المبيعات المقررة على جميع سيارات الركوب أيا كانت سعة السلندرات فيها ، والسيارات ذات المحركات الدوارة ، وسـيـارات نقل البـضـائع والأشـخـاص معـا ، وسـيـارات الجـيب ، وسـيـارات رحـلات ومعسكرات مجهزة للمعيشة ، ومقطورات مجهزة للرحلات

(مادة ٩)

اعتبارا من ١٩٩٦/١٠/١ :

تزاد بواقع (١٥٪) من القيمة فئات الضريبة العامة على المبيعات المقررة على السيارات التى كانت تخضع لفئة ضريبة جمركية بواقع (١٦٠٪) .

(مادة ١٠)

اعتبارا من ١٩٩٦/١٠/١ :

يضاف للجدول رقم (ج) المرافق لهذا القانون بند جديد برقم (١٩) ، نصه الآتى :

« الذهب الخام بند ١٢٠٨٧١ . . بالتعريفة الجمركية المنسقة الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٤ » .

(مادة ١١)

تلغى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ١٨٠ لسنة ١٩٩١ و٢٠٦ لسنة ١٩٩١ و٧٧ لسنة ١٩٩٢ و٢٩٥ لسنة ١٩٩٣ و٣٠٤ لسنة ١٩٩٣ و٣٩ لسنة ١٩٩٤ و٦٥ لسنة ١٩٩٥ و٣٠٥ لسنة ١٩٩٦ ، وذلك اعتبارا من تاريخ العمل بكل منها .

(مادة ١٢)

تلغى الفقرتان الثالثة والرابعة من المادة (٣) من قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ المشار إليه .

(مادة ١٣)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م)

حسنى مبارك

جدول (١)

أولا - سلع تخضع لفئة الضريبة العامة على المبيعات بواقع (٥٪) ، وهى :

١ - بن وإن كان محمصا أو منزوعا من الكافيين ، قشور بن وغلالاته ، أبدال البن المحتوى على بن بأية نسبة كانت .

٢ - دقيق فاخر أو مخمر مستورد .

٣ - جميع المنتجات المصنعة من الدقيق والحلوى من عجين ، عدا الخبز المسعر بجميع أنواعه .

٤ - المكرونة المصنعة من السيمولينا .

٥ - الصابون والمنظفات الصناعية للاستخدام المنزلى .

٦ - أسمدة .

٧ - مطهرات ومبيدات الحشرات والفطريات والأعشاب الضارة ومضادات الأنبات وسموم الفئران ، للأغراض الزراعية .

٨ - جبس .

٩ - خشب منشور طوليا ألواحا أو مسطحا أو مشرحا ، وألواح الخشب المتعاكس (كونتر) ، وألواح الخشب الحبيبى والمضغوط ، دون تصنيع إضافى .

١٠ - العملات المعدنية التذكارية .

ثانيا - سلع تخضع لفئة الضريبة العامة على المبيعات بواقع (٢٠٪) ، وهى:

١ - تليفزيون ملون أكثر من ١٦ بوصة .

٢ - ثلاجات وأجهزة تبريد تعمل بالكهرباء أو بغيرها سعتها أكثر من ١٢ قدم (ما يستخدم منها في المنازل أو المحال التجارية والمستشفيات والفنادق وما يماثلها) .

٤ - سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم٣ أو ذات المحركات الدوارة.

٥ - حوامل مسجلة للصوت والصورة (شرائط فيديو) .

٦ - محضرات عطور أو تطرية (كوزماتيك) أو تجميل ومنتجات معدة للعناية بالجلد والشعر .

٧ - أدوات صحية ثابتة (أحواض غسيل ، أحواض غسيل واستحمام ... إلخ) من الرخام أو المرمر ، فيما عدا المصنع من رخام تجميعى أو رخام صناعى .

٨ - ساعات يد أو جيب أو ما يماثلها بظروف من معادن ثمينة (بلاتين أو ذهب أو فضة) أو ظروفها المنفصلة من ذات المواد المشار إليها .

٩ - سيارات رحلات ومعسكرات مجهزة للمعيشة .

١٠ - مقطورات مجهزة للرحلات .

١١ - كاميرات تصوير للفيديو ، وأجزاؤها .

١٢ - ألعاب مجهزة بمحرك أو بآلة للاستعمال فى المحلات العامة .

جدول رقم (ب)

م	الصنف	الضريبة على المستورد		الضريبة على المنتج المحلى	
		وحدة التحصيل	فئة الضريبة	وحدة التحصيل	فئة الضريبة
١٠	زيوت نباتية (غير المدعومة) للطعام ثابتة ، سائلة ، أو جامدة أو منقاة أو مكررة	الطن الصافى	مليم جنيه ٤٠٠ ٣٧	الطن الصافى	مليم جنيه ٤٠٠ ٣٧
١١	زيوت وشحوم حيوانية أو نباتية مهدرجة جزئيا أو كليا أو مجمدة أو منقاة بأية طريقة أخرى ، وإن كانت مكررة ولكن غير محضرة أكثر من ذلك .	الطن الصافى	- - ٤٠	الطن الصافى	- - ٤٠
١٢	أسمنت مائى بكافة أنواعه بما فى ذلك الأسمنت المكتل غير المطحون (كلنكر) وإن كان ملوناً .	الطن	٤٠٠ ١	الطن	٥٠٠ ٢
١٣	قضبان وعيدان حديد للبناء .	الطن	- ٥	الطن	- -

٣ - ديب فريزر سعة ١٠ قدم فأكثر .

٤ - أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت (راديو كاسيت أو جرامفون) ، وأجهزة إذاعة الصورة والصوت فقط (فيديو بدون تسجيل) .

٥ - وحدات تكييف الهواء .

٦ - أجهزة كهربائية لتسخين المياه .

٧ - مجففات كهربائية من الطراز المنزلى .

٨ - مواقد وأفران الطهى التى تعمل أساساً بالكهرباء .

٩ - الثريات وأجزاؤها .

١٠ - أوانى وأدوات للاستعمال المنزلى للمائدة أو المطبخ من الزجاج المقاوم للحرارة كالبايركس .

١١ - قطع الفسيفساء .

١٢ - سيارات الركوب سعة السلندرات أكثر من ١٦٠٠ سم^3 وحتى ٢٠٠٠ سم^3 وسيارات نقل البضائع والأشخاص معا ، سيارات الجيب .

١٣ - تماثيل ، وأصناف للزينة أو للأثاث أو للزخرفة أو للزينة الشخصية من المورانو أو العاج أو الزجاج التركى أو غيرها .

ثالثا - سلع تخضع لفئة الضريبة العامة على المبيعات بواقع (٣٠٪) . وهى :

١ - أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت والصورة للإذاعة المصورة (فيديو كاسيت) بطريقة المغنطة .

٢ - ورق اللعب .

٣ - القداحات وقطعها المنفصلة .

جدول رقم (ج)

١ - منتجات صناعة الألبان والمنتجات المتحصل عليها من اللبن بواسطة استبدال عنصر أو أكثر من عناصره الطبيعية .

٢ - زيوت نباتية (مدعومة) للطعام، ثابتة ، سائلة، أو جامدة أو منقاة، أو مكررة .

٣ - منتجات مطاحن فيما عدا الدقيق الفاخر أو المخمر المستورد من الخارج .

٤ - محضرات وأصناف محفوظة أو مصنعة أو مجهزة من اللحوم .

٥ - محضرات وأصناف محفوظة أو مصنعة أو مجهزة من أسماك فيما عدا الكافيار وأبداله والأسماك المدخنة .

٦ - الخضر والفواكه والبقول والحبوب والملح والتوابل المجهزة والمعبأة أو المعلبة الطازجة أو المجمدة أو المحفوظة عدا المستورد منها .

٧ - الحلاوة الطحينية والطحينة .

٨ - المأكولات التى تصنعها وتبيعها المطاعم والمحال غير السياحية للمستهلك النهائى مباشرة .

٩ - الخبز المسعر بجميع أنواعه .

١٠ - الغاز الطبيعى وغاز البوتين (البوتاجاز) وإن كان معبأ فى عبوات مهيأة للبيع بالتجزئة .

١١ - بقايا ونفايات صناعة الأغذية ، أغذية محضرة للحيوانات والطيور والأسماك (محضرات علفية) فيما عدا ما يستخدم لتغذية القطط والكلاب وأسماك الزينة .

١٢ - الكساء الشعبى الذى تقوم بتوزيعه وزارة التموين والتجارة الداخلية .

١٣ - عجائن الورق ، نفايات ورق وورق مقوى ، مصنوعات قديمة من ورق وورق مقوى صالحة فقط لصنع الورق .

١٤ - ورق صحف وورق طباعة وكتابة .

١٥ - كتب ونشرات ومطبوعات مماثلة وإن كانت من صفحات متفرقة .

١٦ - صحف ومجلات ونشرات دورية مطبوعة وإن كانت مصورة .

١٧ - أوراق نقد ، ونقود ، فيما عدا العملات التذكارية .

١٨ - المكرونة المصنعة من الدقيق العادى .

جدول رقم (٥)

م	الصنف	الضريبة على المستورد		الضريبة على المنتج المحلى	
		وحدة التحصيل	فئة الضريبة	وحدة التحصيل	فئة الضريبة
٤	الجعة (البيرة) :				
	(١) الكحولية	القيمة	١٠٠٪ بحد أدنى ٢٠٠ جنيه عن الهيكتولتر	القيمة	١٠٪ بحد أدنى ٢٠٠ جنيه عن الهيكتولتر
	(٢) غير الكحولية	القيمة	٦٠٪	القيمة	٦٠٪
٧	(أ) كحول إثيلى نقى غير محول مهما بلغت درجته الكحولية(*) .	اللتر	قرش جنيه	اللتر	قرش جنيه
		الصرف	٥٠ ٧	الصرف	٥٠ ٧
	(ب) كحول محول من أى درجة للوقود	اللتر السائل	١٥ -	اللتر السائل	١٥ -
	(جـ) نبيذ عنب طازج وعصير عنب أوقف اختماره بإضافة الكحول (بما فى ذلك المستلا) وقرموت ، وأنبذة أخرى ، مشروبات مخمرة .	القيمة	١١٠٪ بحد أدنى	القيمة	١٠٠٪ بحد أدنى
	(د) مشروبات روحية ومشروبات كحولية محلاة ، معطرة ، مشروبات كحولية أخرى ، محضرات كحولية مركبة ، مقطرات طبيعية .	قرش جنيه	٥٠ ٧ عن اللتر السائل	قرش جنيه	٥٠ ٧ عن اللتر السائل

(*) يلتزم المستورد والمنتج ببيان الجهات التى تم البيع لها أو كيفية التصرف فى الكميات المبيعة ، وذلك خلال الخمسة عشر يوما التالية للشهر الذى تم فيه البيع .

جدول (هـ)

م	نوع الخدمة	وحدة التحصيل	فئة الضريبة
٨	خدمات التليفون والتلغراف المحلى (للجمهور ، الحكومة ، الكباتن ، غيره)	قيمة الفاتورة	٥٪
٩	خدمات الاتصالات الدولية (اللاسلكى والأقمار الصناعية وغيرها) ، لاسلكى السيارات . (مثل تلغراف دولى ، مكالمات تليفونية دولية ، نقل المعلومات ، لاسلكى سيارات محلى أو دولى ... غيره) .	قيمة الفاتورة	١٠٪
١٠	خدمات التركيبات والتوصيلات التليفونية (سلكية ولاسلكية وغيرها) .	قيمة الفاتورة	١٠٪
١١	خدمات التشغيل للغير .	قيمة الخدمة	١٠٪

جدول (و)

ثانيا - سلع تخضع لفئة الضريبة العامة على المبيعات بواقع (٢٥٪) ، وهى :

١ - تليفزيون ملون أكثر من ١٦ بوصة ، وإن كان مندمجا معه أى جهاز آخر .

٢ - ثلاجات وأجهزة تبريد سعتها أكثر من ١٢ قدم للاستعمال المنزلى وثلاجات عرض للمحال التجارية والفنادق ، وما يستخدم من هذه الأصناف فى الأماكن الأخرى .

٣ - ديب فريزر (المجمدات) سعة ١٠ قدم فأكثر .

٤ - أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت ، وأجهزة إذاعة الصوت والصورة أو إذاعة وتسجيل الصوت والصورة .

٥ - وحدات تكييف الهواء ، ووحداتها المستقلة (سبليت) .

٦ - كاميرات تصوير وأجزاؤها .

٧ - محضرات عطور أو تطرية (كوزماتيك) أو تجميل ومنتجات معدة للعناية بالجلد أو الشعر .

٨ - الشريات وأجزاؤها .

٩ - حوامل مسجلة للصوت والصورة (شرائط فيديو) .

١٠ - سيارات الركوب سعة السلندرات أكثر من ١٦٠٠ سم٣ أو ذات المحركات الدوارة ، وسيارات نقل البضائع والأشخاص معا ، وسيارات الجيب ، وسيارات رحلات ومعسكرات مجهزة للمعيشة ، ومقطورات مجهزة للرحلات .

جدول (ز)

م	نوع الخدمة	وحدة التحصيل	فئة الضريبة
١٢	خدمات تأجير السيارات الملاكى .	القيمة	١٠٪
١٣	خدمات البريد السريع .	القيمة	١٠٪
١٤	خدمات شركات النظافة والحراسة الخاصة .	القيمة	١٠٪
١٥	خدمات استخدام الطرق .	قيمة الرسم	١٠٪